

قرار رقم (٦٨٤) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٨ / ٣ / ٢٠٢٤

بشأن تجديد قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وبنفس أرقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم وهم:-

م	اسم الوسيط	الكود	تاريخ التجديد	الصفة	الرقم القومي
١.	محمد نافع احمد حسن حسن نافع	٢٨٢٧٨	٢٠٢٤/٥/٢٠	حر	٢٨٧٠٦٠٦٠١٠١٠١٤
٢.	شادى محمد بهاء الدين طه إبراهيم السعدنى	٣٠٧٩٠	٢٠٢٤/٣/٣٠	حر	٢٧٦١٢١٢٢١٠٠١٥١
٣.	سمر قاسم عبد الحميد قاسم قنديل	٢٧٩٨٤	٢٠٢٤/٣/١٢	حر	٢٨٦٠٥١٠٠١٠٢٢٤٧

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح